

خدمات البلديات - إصدار تصريح بناء (المشاريع التجارية)



خدمات البلديات - إصدار تصريح بناء (المشاريع التجارية)

وصف الخدمة

تمكن هذه الخدمة مقدم الطلب أو الملاك في المدن الاقتصادية من إنشاء وإتمام البناء على قطعة أرض معينة لتنفيذ المشروع.

الفئة المستفيدة من الخدمة

- منشأة
- مطور رئيس
- مطور فرعي

رسوم الخدمة

1000 ريال سعودي لكل طلب + ٢ ريال لكل متر مربع مبني.

متطلبات الخدمة

مقدم الطلب:

- خطاب تعيين فريق المشروع.
- وثيقة تأمين المقاول على جميع المخاطر.

المكتب الهندسي المصمم:

- عرض تصميم المشروع.
- المناظير التصويرية للمشروع.
- المخطط العام للمشروع.
- خطاب مطابقة وامثال من الاستشاري المصمم.
- دراسة تقييم الحركة المرورية، إن وجد.
- تحاليل مرورية.
- الخطة الزمنية لتنفيذ المشروع.

- دراسة تقييم الأثر البيئي، إن وجد.
- تقرير تقييم أنظمة السلامة والحماية من الحريق، إن وجد.
- مجموعة ملفات التصاميم المعمارية و الإنشائية و الكهرباء و الميكانيكية و السباكة و الصرف الصحي و مكافحة الحريق والنجاة والاتصالات.

المكتب الهندسي المراجع:

- محضر اجتماع ورشة عمل التصميم التفصيلي.
- محضر اجتماع ورشة عمل التصميم الابتدائي، إن وجد.
- مستندات اعتماد مراجعة التصاميم المعمارية و الإنشائية و الكهرباء و الميكانيكية و السباكة و الصرف الصحي و مكافحة الحريق والنجاة والاتصالات.

شروط التقديم على الخدمة

- يجب أن تكون التصاميم مطابقة لمخطط المنطقة المحلية المعتمد ومبادئ التصميم والكروكي المذكورة في ملحق العقد بين المطور الرئيسي/المالك والمستثمر.
- يجب أن تقدم جميع ملفات التصاميم من قبل مكتب استشاري مصمم مؤهل من قبل هيئة المدن الاقتصادية.
- يجب مراجعة ملفات التصاميم من قبل مكتب استشاري مراجع معتمد من هيئة المدن الاقتصادية.
- يجب أن تقدم جميع ملفات التصاميم بصيغة ملفات أدوبي (PDF).
- جميع شهادات مطابقة التصاميم يجب أن تكون مختومة ومقدمة بصيغة ملفات أدوبي (PDF).
- شهادات مكافحة الحريق والسلامة يجب أن تكون معتمدة من قبل استشاري مراجع معتمد أو استشاري سلامة معتمد.
- يجب أن تكون جميع المستندات سارية المفعول وقت تقديم المعاملة (قبل ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء الصلاحية).

الخدمات السابقة

- إتمام خدمة إصدار ترخيص استثماري.
- إتمام خدمة تسجيل بيع أو إيجار للعقار.

قنوات تقديم الخدمة

- البوابة الالكترونية لهيئة المدن الاقتصادية (eca.gov.sa/360).
- مركز الخدمات المتكاملة في مقر هيئة المدن الاقتصادية.

الوقت المستغرق للحصول على الخدمة

- خمسة عشر يوم عمل للمعاملات المستوفية للشروط.

بعد إتمام الخدمة

- يمكن البدء في إجراءات خدمة إصدار تصريح إشغال وهي خدمة أساسية لتشغيل منشأة داخل مدينة اقتصادية.

